

عقوبة التشهير في مصر خلال العصر المملوكي (٦٤٨-٩٢٣هـ/١٢٥٠-١٥١٧م) وآثارها النفسية على المجتمع المصري (دراسة تاريخية)

ع. د. دلا عبد الكريم احمد

كلية التربية / جامعة ميسان

الملخص

اعتمد المماليك في مصر خلال مدة حكمهم (٦٤٨-٩٢٣هـ/١٢٥٠-١٥١٧م) على وسائل عدة عرفت بقسوتها ووحشيتها ، لمعاقبة الجناة وتأديبهم وكفّ أذاهم عنهم، وكان من بين تلك الوسائل عقوبة التشهير التي مورست بشكل دائم على المجرمين، وقد يشمل أمر القاضي أو السلطان المملوكي عقوبات أخرى تمارس بحق المجرمين في نفس الوقت ، وهذا الأمر بعيد كل البعد عن مبادئ الدين الإسلامي وحقوق الإنسان في العصر الحديث.

واقترنت طبيعة الموضوع تقسيمه إلى ثلاثة مباحث سبقت بمقدمة وختمت بخاتمة تم فيها إجمال أهم ما توصل إليه البحث ، تضمن المبحث الأول تحديد المعنى اللغوي والاصطلاحي للعقوبة والتشهير، ومشروعيتهما في الإسلام ، وجاء المبحث الثاني عن الملامح السياسية للدولة المملوكية ، إما المبحث الثالث فقد تضمن عقوبة التشهير في مصر خلال العصر المملوكي وآثارها النفسية.

The punishment for defamation in Egypt During the Mamluk era (648-923 AH /1250-1517 AD) And its psychological effects on Egyptian society (historical study)

Lect .Dr. Hala Abdul Kareem Ahmed

College of Education / University of Maysan

Abstract

The Mamluks in Egypt during their rule (648-923 AH /1250-1517 AD)relied on several methods known for their cruelty and brutality, to punish the perpetrators, discipline them, and stop them from them. Mamluk other punishments are practiced against criminals at the same time, and this matter is far from the principles of Islamic religion and human rights in the modern era.

The nature of the topic necessitated dividing it into three sections that were preceded by an introduction and concluded with a conclusion in which the most important findings of the research were summarized. Defamation in Egypt during the Mamluk era and its psychological implications.

Key words: Defamation, Egypt, Mamluks.

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم المرسلين وعلى آله وصحبه

أجمعين .

أما بعد :

اعتمد المماليك في مصر خلال فترة حكمهم (٦٤٨-٩٢٣هـ/١٢٥٠-١٥١٧م) على وسائل عدة عرفت بقسوتها ووحشيتها ، لمعاقبة الجناة وتأديبهم وكف أذاهم عنهم، وكان من بين تلك الوسائل عقوبة التشهير التي مورست بشكل دائم على المجرمين ، وقد يشمل أمر القاضي أو السلطان المملوكي عقوبات أخرى تمارس بحق المجرمين في نفس الوقت ، وهذا الأمر بعيد كل البعد عن مبادئ الدين الإسلامي وحقوق الإنسان في العصر الحديث .

والذي دفعني إلى كتابة البحث هو الرغبة في دراسة العقوبات في العصر المملوكي ، وتسليط الضوء على الأساليب التي كان يمارسوها هؤلاء الذين مع الأسف انحسبوا على الإسلام.

وتأتي أهمية الموضوع لما نرى في أغلب المصادر والمراجع والبحوث العلمية التي تعالج في طياتها قضايا سياسية ، وفي بعض الأحيان قضايا اجتماعية دون التطرق إلى ما كان يمارسه من عقوبات بحق المجتمع .

واقترضت طبيعة الموضوع تقسيمه إلى ثلاثة مباحث سبقت بمقدمة وختمت بخاتمة تم فيها إجمال أهم ما توصل إليه البحث ، فتناولت في المبحث الأول لتحديد المعنى اللغوي والاصطلاحي للعقوبة والتشهير، ومشروعيتها في الإسلام ، وجاء المبحث الثاني عن الملامح

السياسية للدولة المملوكية ، أما المبحث الثالث فقد تضمن عقوبة التشهير في مصر خلال العصر المملوكي وأثارها النفسية .

أما بشأن المصادر والمراجع فقد اعتمدت على مجموعة من المصادر والمراجع، التي ساهمت بشكل كبير في إخراج هذا البحث على الصورة التي هو عليه ومن أهمها :كتب اللغة التي قدمت لنا معلومات وافية في توضيح معنى العقوبة والتشهير لغة واصطلاحاً منها: كتاب (العين) للفراهيدي (ت ١٧٥هـ/ ٧٩١م)، وكتاب (لسان العرب) لابن منظور (ت ٧١١هـ/ ١٣١١م) ، وكتب التاريخ ككتاب (البداية والنهاية) لابن كثير (ت ٧٧٤ هـ /١٣٧٣م) وكتاب (السلوك لمعرفة دول الملوك) للمقريزي (ت ٨٤٥هـ/ ١٤٤١م) وكتاب (عقد الجمان في تاريخ أهل الزمان) للعيني (ت ٨٥٥هـ/ ١٤٥١م) وكتاب (النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة) لابن تغري بردي (ت ٨٧٤هـ/ ١٤٦٩م)، وغيرها ، كما اعتمدت على مجموعة من المراجع الثانوية ، لتوثيق بعض الآراء التي تخص موضوع البحث منها :كتاب (موسوعة العذاب) للدكتور عبود الشالجي ، وغيرها من المصادر الثانوية ، وقد أجملت جميعها في نهاية البحث.

وآخر دعوانا أن الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد الصادق الأمين وعلى اله الطيبين الطاهرين وصحبه الغر الميامين.

المبحث الأول: العقوبة والتشهير ومشروعيته في الإسلام

أولاً: العقوبة لغة واصطلاحاً

عقوبة لفظة من عاقبه عقاباً أو معاقبة بذنبه وعلى ذنبه ، وأعقبت الرجل إذ أجازيته بخير وعاقبته أي جازيته بشر^(١) ، وسميت بالعقوبة؛ لأنها تعقب الذنب وتتبعه، لهذا فإن العقوبة نتيجة ذنبا ما يقوم به الفرد^(٢).

إما في الاصطلاح فهي تعني الجزاء المقرر على عصيان الشارع لمصلحة المجتمع^(٣)، وفرض الله تعالى العقاب على مخالفة أمره لحمل الناس على ما يكرهون ما دام أنه يحقق مصالحهم ، فالعقوبة مقررّة لإصلاح الأفراد ولحماية الجماعة وصيانة نظامها^(٤).

وقد وردت اللفظة في كثير من الآيات القرآنية منها : قوله تعالى ﴿ذَلِكَ وَمَنْ عَاقَبَ بِمِثْلِ مَا عُوِقِبَ بِهِ ثُمَّ بُغِيَ عَلَيْهِ لِيَنْصُرْتَهُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ﴾^(٥) ، وقوله تعالى ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾^(٦) وغيرها من الآيات القرآنية التي وردت فيها لفظة العقوبة^(٧) ودلت السنة النبوية الشريفة في كثير من أحاديثها على مشروعية العقوبات منها : قوله (صلى الله عليه واله وسلم): "كل مسكر حرام أن على الله عهداً لمن يشرب المسكر أن يسقيه من طينة الخبال، قالوا يا رسول الله :وما طينة الخبال؟ قال :عرق أهل النار (أو قال:) عصارة أهل النار"^(٨) وقوله (صلى الله عليه واله وسلم): "إن الله حد حدوداً فلا تعتدوها، وفرض فرائض فلا تضيعوها وحرم أشياء فلا تنتهكوها وترك أشياء من غير نسيان من ربكم، ولكن رحمة منه لكم فاقبلوها ولا تبحنوا عنها"^(٩).

وهكذا نجد أن القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة قد حوى على كثير من العقوبات ، مما يؤكد لنا مشروعية العقوبات في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، ويعد التشهير نوع من أنواع العقوبات التي مارست من قبل الأمم والأقوام .

ثانياً : التشهير لغة واصطلاحاً

التشهير في اللغة تعني الإعلان والوضوح^(١٠) والشهرة هي وضوح الأمر^(١١) ، ويقول شهرت الأمر أشهره شهراً وشهره أي وضحه^(١٢)، وتعني ظهور الشيء حتى يشهر الناس به^(١٣).

أما التشهير في الاصطلاح فهو عرض الإنسان في وضع مزر، إذلالاً وتشنيعاً به^(١٤) فعندما نقول أشهرت فلاناً ، أي استخففت به ، وجعلته شهرة للناظر^(١٥)، ويطلق على التشهير لفظة تجريسا ، والسبب في ذلك أن أكثر الناس الذين يشهرون يحملون جرسا يدقه تنبيه للناس إليه ، ليكون أكثر أهانه له ويحمل على دابة مقلوبا وجهه إلى الذنب ، وأن التشهير موجود على مر التاريخ غرضه فضح المشهر به وإظهاره خارجا عن المجتمع^(١٦).

ويتم التشهير على إشكال مختلفة تختلف باختلاف المطلوب من إشهاره ولدواعي عديدة قد تكون سياسية ، أو اقتصادية ، أو اجتماعية ، أو مذهبية ، أو فكرية^(١٧)، فإذا كان الشخص قائد أو ثائر يركب على فيل ، أو جمل ، أو على ثور ، وبطاف به في كل بلد وهو مقيد ، أو يكون في قفص أو قد يوكل إليه شخص يقوم بصفحه أو أن يلقي الروث عليه أو قرد يلعب معه، وبلبس برنسا كبير أو من ملابس النساء بثوب مشهر مكتوب على ظهره اسمه^(١٨)، وقد يضرب بالمقارع^(١٩)، أو أن يسود وجهه ويربط عنقه بحبل يعلق عليه الخرق الملونة، فضلا إلى وضع الطرطور^(٢٠) على رأسه ، وفي بعض الأحيان يحمل الشخص المعقاب جرسا لينبه الناس إليه أو يكون معه المنادي ينادي عليه ليكون ابلغ أهانه له^(٢١).

ثالثا : مشروعية التشهير في القرآن الكريم والسنة النبوية

رفض القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة التشهير بالآخرين لما فيه من إضرار بالإفراد والجماعات ، على الرغم من عدم وجود اللفظة بصورتها الواضحة ومن تلك الآيات القرآنية:

١- قوله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٢٢)، ومعنى الآية القرآنية الكريمة الذي هو تأديب لمن سمع شيئا من الكلام السيئ لهم عذاب أليم في الدنيا وفي الآخرة عذاباً أليماً^(٢٣).

٢- قوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾^(٢٤) ومعنى الآية القرآنية الكريمة أن الذين يؤذون الله بمعصيتهم إياه ، ويؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فإن الله يحوطه ، ويغضب له^(٢٥).

أما بالنسبة إلى السنة النبوية الشريفة فقد ورد عن الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) قوله : " من لبس شهرة البسه الله ثوب المذلة "^(٢٦)، وقوله (صلى الله عليه واله وسلم): " من لبس ثوب شهرة في الدنيا البسه الله ثوب مذلة يوم القيامة "^(٢٧)، وقوله (صلى الله عليه واله وسلم):

عقوبة التشهير في مصر خلال العصر المملوكي

"أيما رجل أشاع على رجل مسلم كلمة وهو منها بريء، يرى أن يشينه بها في الدنيا، كان حقاً على الله تعالى أن يرميه بها في النار" (٢٨).

وكان لأهل البيت (عليهم السلام) موقفاً رافضاً للتشهير بالآخرين منها : قول الإمام علي (عليه السلام) (ت ٤٠ هـ / ٦٦١ م): "نهاني الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) عن لباس ثياب الشهرة" (٢٩).

ويقول الإمام الحسين (عليه السلام) (ت ٦١ هـ / ٦٨٠ م): "كفى بالرجل خزيماً أن يلبس ثوباً مشهوراً ويركب دابة مشهورة" (٣٠) ويقول الإمام جعفر الصادق (عليه السلام) (ت ٤٨ هـ / ٧٦٥ م): "أن الله تبارك وتعالى يبغض شهرة اللباس" (٣١).

ومن هنا يتبين لنا أن الله تعالى ورسوله (صلى الله عليه واله وسلم) وأهل بيته (عليهم السلام) قد نهوا عن لباس الشهرة الذي يظهر فيه الإنسان بوضع مذل للنظر في سبيل التشيع والتشهير به.

المبحث الثاني: الملامح السياسية لدولة المماليك في مصر

المماليك جمع مملوك، ويقصد به العبد أو الرقيق (٣٢) والمملوك أصلاً من الامتلاك للشيء، وكان مصدرهم الشراء والأسر في ميدان القتال، ثم الهبات والإهداء وفي شكل ضريبة أو جزية أو البيع (٣٣).

أما بالنسبة لمماليك مصر فهم جماعة تولوا أمرها وتملكوها وكان أصلهم في الغالب من الأتراك القفجاق أو من الشركس القوقاز (٣٤)، وكان ابتداء حكمهم لمصر بعد الأيوبيين (٥٦٧-٦٤٨ هـ / ١١٧١-١٢٥٠ م) (٣٥).

وعندما تولى السلطان الصالح نجم الدين أيوب (ت ٦٤٧ هـ / ١٢٤٩ م) (٣٦) أكثر من شراء المماليك ، ولاسيما بعد تمرد فرق الجيش الأيوبي عليه، فاشترى كثيراً من الأتراك (٣٧).

ومما تجدر الإشارة إليه أن مماليك مصر لم يكونوا من الأتراك فقط، بل تنوعت أصولهم إذ وجد منهم الشراكسة، والمغول، والصقالبة ، واليونانيون، والأسبان ، والألمان وغيرهم، وقد انتسب هؤلاء في الغالب إلى أساتذتهم الذين اشتروهم ، وأحياناً نسبوا إلى التجار الذين جلبوهم كالمماليك العثمانية (٣٨) ولم يلبث أن وصلوا المماليك البحرية إلى السلطة مستغلين الظروف

والمتغيرات السياسية التي أحاطت بالمنطقة خلال تلك الفترة وأن يسيطروا على بلاد الشام ومصر^(٣٩).

وبذلك قامت دولة المماليك البحرية التي استمرت خلال المدة (٦٤٨-٧٨٤هـ/ ١٢٥٠-١٣٨٢م)، وكان من أشهر سلاطينها شجر الدر (٦٥٥ هـ / ١٢٥٧م)^(٤٠)، والمعز ايبيك (٦٥٦ هـ / ١٢٥٨ م)^(٤١)، وعلي بن ايبيك (٦٥٧ هـ / ١٢٥٩ م)^(٤٢)، وسيف الدين قطز (٦٥٨ هـ / ١٢٦٠م)^(٤٣)، والظاهر بيبرس (٦٧٦ هـ / ١٢٧٧م)^(٤٤)، وسيف الدين قلاوون^(٤٥) وغيرهم من السلاطين،^(٤٦) إذ بلغ عددهم ثمانية وعشرين سلطاناً آخرهم السلطان الصالح زين حاجي بن شعبان (٧٨٤ هـ / ١٣٨٢م)^(٤٧) الذي خلفه برقوق الجركسي^(٤٨) في الحكم سنة (٧٨٤هـ/ ١٣٨٢م)^(٤٩).

وكان من ابرز أحداث هذا العصر (عصر دولة المماليك البحرية) هو محاولة الظاهر بيبرس إحياء الخلافة العباسية في مصر وذلك بعد زوالها في بغداد على أيدي المغول سنة (٦٥٦هـ/ ١٢٥٨م)^(٥٠).

أما المماليك الجراكسة فهم عناصر قوقازية الجنس موطنهم الأصلي المنطقة الواقعة شرق البحر الأسود والتي تعرف اليوم بجمهورية جورجيا^(٥١) وإذا ما علمنا بأن السلاطين البحرية كانوا أترাকা فالبرجية شراكسة أو جراكسة، باستثناء اثنين منهم وهما خشقدم (٨٧٢هـ / ١٤٦٧م)^(٥٢)، وتمريغا (٨٧٢ هـ / ١٤٦٧م)^(٥٣) فهما روميان، هذا وقد سموا بالبرجية لأنهم أقاموا في أبراج القلعة بالقاهرة^(٥٤)، وقد حكم الجراكسة مصر والشام والحجاز مدة تقرب من المائة والأربعين عاماً، وتعاقب في هذه المدة ستة وعشرون سلطاناً^(٥٥).

وكان آخر حكمهم أبو النصر طومان باي الثاني (٩٢٣هـ/ ١٥١٧م)^(٥٦) حيث في عهده دخل العثمانيون إلى مصر وانهوا حكم دولة المماليك الجراكسة، وليبدأ عهد السيطرة العثمانية في مصر^(٥٧).

المبحث الثالث : عقوبة التشهير في مصر خلال العصر المملوكي وأثاره النفسية

أولاً : عقوبة التشهير في مصر خلال العصر المملوكي

اختلفت أنواع العقوبات التي مارسها المماليك خلال مدة حكمهم في بلاد الشام ومصر، إذا استعملوا أساليب وطرق بشعة في تعذيب الناس ما بين التوسيط^(٥٨)، والتسمير^(٥٩)،

عقوبة التشهير في مصر خلال العصر المملوكي

والخازوق^(٦٠) وغيرها ، وهذه الأساليب المتبعة من قبلهم تنافي ما أمر الله تعالى ورسوله (صلى الله عليه واله وسلم) استناد إلى ما جاء في كتابه العزيز قوله تعالى ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾^(٦١).

ومن الأساليب التي اتبعتها الممالك بحق المحكومين عقوبة التشهير حيث كانت طريقتهم أنهم كانوا يطوفون بالمشهر ، وهو راكباً على حمار ، أو على جمل ، أو على حمير في إرجاء البلد، وينادي عليهم هذا جزاء من يفعل كذا وكذا ، أو أن يوضع جرس في أيادي المتهمين لتنبيه الناس وتسمى هذه العقوبة بالتجريس وهي نوع من التشهير بالشخص^(٦٢).

وللتشهير في العصر المملوكي أسباب ودواعي لمعاقبة الشخص بالتشهير قد تعود إلى أسباب سياسية ، أو دينية ، أو اقتصادية ، أو اجتماعية ، حيث أنها تفرض لغرض فرض هيبة وقوة دولتهم ، ومن حوادث التشهير في العصر المملوكي كثيرة ، حيث تذكر الروايات التاريخية أن عقوبة التشهير فرضت على أحد قطاع الطرق بمصر يعرف بالكريدي في سنة ٦٨٠ هـ / ١٢٨١ م ، فسمر على جمل وأقام أياماً وطاف به في أسواق مصر والقاهرة ، ثم سجن فعاش أياماً و مات في السجن^(٦٣).

وعوقب ابن السلعوس^(٦٤) سنة ٦٩٠ هـ / ١٢٩١م بالتشهير ، وكان يخرج كل يوم من القلعة على حمار ، ويقف الناس في الطريق ومعهم المداسات المقطعة ويسمعونه كل مكروه وينزل به من الخزي والنكال من قبل عامة الناس^(٦٥).

ووقع خلاف بين القاضي ابن جملة^(٦٦) والشيخ الظهير^(٦٧) شيخ ملك الأمراء وكان هو سفير سنة ٦٩٢ هـ / ١٢٩٣ م في تولية ابن جملة القضاء فوقع بينهما منافسه وحقق السلطان في أمور كانت بينه وبين الدوادار وقد تسلم أعوان ابن جملة الشيخ الظهير وطافوا به في البلاد على حمار وضربوا وشهروا به وكان ينادي عليه هذا جزاء من يكذب^(٦٨).

وأمر السلطان خليل بن قلاوون (ت ٦٩٣ هـ / ١٢٩٣م)^(٦٩) سنة ٦٩٣ هـ / ١٢٩٤م ، بأن يعاقب القاضي تقي الدين عبد الرحمن الشافعي ابن بنت الاغر^(٧٠) بركبه حمار ، وأن يشهر ما بين الناس وان يطاف به في كافة أنحاء البلاد^(٧١).

وبعد مقتل السلطان الأشرف خليل بن قلاوون في سنة ٦٩٣ هـ / ١٢٩٣ م ، قبض على مجموعة من الأمراء أياماً ثم قطعت أيديهم وأرجلهم وصلبوا على الجمال ، وطيف بهم وأيديهم معلقة في أعناقهم^(٧٢).

وأن التشهير لم يقتصر على عامة الناس بل طال بعض أصحاب المناصب من المماليك ومنهم علم الدين الشجاع^(٧٣) الذي عرف بظلمه وتعسفه فعندما قتل سنة ٦٩٣ هـ / ١٢٩٣ م، ورفع الناس رأسه على رمح وطافوا به في أرجاء القاهرة اذلالاً له وفرحاً لموته ، وكان الناس ينادون هذا رأس المعلن الشجاع^(٧٤).

واتهم شخص يدعى ابن البقفي بالكفر وكان عاقلاً ذكياً ، ولكن اتهم بالاستخفاف بالقرآن والشرع، فحكم عليه القاضي المالكي بالموت، وضربت عنقه بالقاهرة بين القصرين، في ربيع الأول سنة 701 هـ / 1302 م، وطيف برأسه إشهار له^(٧٥).

إذ يبدو لنا أن المماليك قد مارسوا الإشهار حتى في حالة الموت لتخويف الناس وكل من تسول له نفسه الاعتداء عليهم.

واعتقل الفقيه ابن زهرة المغربي سنة ٧١٢ هـ / ١٣١٢ م^(٧٦) بعد شهادة من قبل القضاة ، أنه يستهين بالمصحف فاحضر إلى دار العدل بدمشق ، وطيف به في البلد وهو مكشوف الرأس ووجهه مقلوب وظهره مضروب وكان ينادي عليه هذا جزاء من يتكلم في العلم بغير معرفة ثم حبس^(٧٧).

وشهر شمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ / ١٣٥٠ م)^(٧٨) سنة ٧٢٦ هـ / ١٣٢٥ م ، وشهر على حمار بدمشق ، وذلك بسبب أن ابن قيم الجوزية تكلم بالقدس في مسألة الشفاعة والتوسل بالأنبياء^(٧٩).

واعتقل رجل يدعى يوسف الكيماوي سنة 731 هـ / 1330 م بتهمة الاحتيال، وعوقب بالضرب، فمات فيها، ثم سمر وهو ميت وطيف به القاهرة على جمل^(٨٠).

وأمر السلطان الناصر محمد سنة 731 هـ / 1330 م بقتل أحد المحتالين ويدعى يوسف حوك النصراني وكان قد أوهم السلطان بأنه يصنع من النحاس ذهباً، فقربه السلطان منه، ثم اكتشف احتياله، فضرب بالمقارع حتى تورم جسده، و سمر على جمل، وطيف به، حتى مات^(٨١).

عقوبة التشهير فى مصر خلال العصر المملوكى

وفى سنة (757 هـ / 1356) اعتقل أحد المماليك ويدعى باي قجا بعدما قتل الأمير شيخو وهو بدار العدل، وأمر السلطان بتسميره وتوسطه فسمر وشهر به على جمل ثم وسط^(٨٢).

واعتقل السراج عمر القفطي المصري سنة 761 هـ / 1360 م بتهمة تزوير مراسيم السلطانية، وحمل في قفص على جمل وهو مقطوع اليد، والدم ينصب منها، وأركب معه رجلان آخران هما الشيخ زين الدين زيد على جمل وهو منكوس وجهه إلى ناحية دبر الجمل، وهو عريان مكشوف الرأس، واركب بدر الخصمي على جمل ، وأركب الوالي شهاب الدين على جمل آخر ، وطيف بهم في دمشق، ونودي عليهم هذا جزاء من يزور على السلطان، ثم أودعوا حبس بالباب الصغير^(٨٣).

وشهر الشيخ أسد بن الشيخ الكردي سنة ٧٦٢ هـ / ١٣٩١ م ،على جمل وطيف في البلد ونودي عليه هذا جزاء من يخامر على السلطان ويفسد نواب السلطان ثم انزل على الجمل، وحمل على الحمار وطيف به في البلاد ، ونودي عليه مرة ثانية^(٨٤).
وحبس ابن عرام بأمر من السلطان برقوق^(٨٥) سنة ٧٨٢ هـ / ١٣٨٢م في خزانة شمائل وعذب عذاباً شديداً وشهر على حمار إلى القلعة ، ونودي عليه هذا جزاء من يقتل الأمراء بغير إذن^(٨٦).

وقبض على تاج الدين ابن أبي شاكرا^(٨٧) في سنة ٧٩٥ هـ / ١٣٩٣ م ،وسلم إلى والي القاهرة وضرب بالمقارعة، وأخرجه على حمار وفي عنقه الحديد فترامى على الناس وطرح نفسه على الأبواب ومصادرة ممتلكاته ثم أفرج عنه بعد أن عوقب على ما فعله^(٨٨).
وأمر الأمير يلغا السالمي^(٨٩) بالقبض على الأمير عمر الدمياطي^(٩٠) سنة ٨٠٢ هـ / ١٤٠٠م وضربه وطيف به على حمار مقلوب وسجن بالخزانة شمائل^(٩١) أياماً ثم أطلق سراحه^(٩٢).

وضرب الوزير تاج الدين بن الهيصم^(٩٣) سنة ٨١٦ هـ / ١٤١٤م ضرباً شديداً ، وقيل أنه عقل على جمل مقلوب الرأس لأسفل والرجلين إلى فوق وساقوا الجمل به^(٩٤).

وشهر الأمير شرف الدين يحيى بن بركة بن محمد^(٩٥) سنة ٨٢٢ هـ / ١٤١٨ م بسبب أنه تنكر عليه الأمير جقمق الدوادار^(٩٦) وبسبب كلام نقله عنه السلطان نفي من القاهرة وأخرج من القاهرة على حمار ومات غريباً^(٩٧).

وحبس السلطان الإشراف برسباي (٨٤١ هـ / ١٤٣٨ م)^(٩٨) سنة ٨٤١ هـ / ١٤٣٨ م تقي الدين عبد الرحمن بن حجي بن عز الدين قاضي قضاة الشافعية بطرابلس بحبس المقشرة^(٩٩) بعد أن نؤدي عليه ، وهو على حمار بشوارع القاهرة "هذا جزاء من يزور المحاضر"^(١٠٠).

وشهر بابي الخير النحاس^(١٠١) على حمار سنة ٨٥٦ هـ / ١٤٥٢ م بعد ما كان في سجن برج قلعة القاهرة وفي رقبته باشة وجنيزر وموكل به جماعة شقوا به شوارع القاهرة ، ونادوا عليه هذا جزاء من يكذب على الملوك ويأكل مال الأوقاف^(١٠٢).

وفي سنة ٨٦٦ هـ / ١٤٦٢ م شهر على جمل حمزة بن غيث بن نصير الدين ، وطيف به في البلاد والقرى، وذلك بتهمة الفسق والتعدي على الأموال والممتلكات والمجاهرة بالمحرمات^(١٠٣).

وشهروا المماليك بشخص يدعى احمد بن الديوان من أهل حلب بعد أن سلخ في سجن المقشرة وهو ولده محمد سنة ٨٩٤ هـ / ١٥٧٦ م ، وطافوا به على الجمال ، وكان قد اتهم بتهمة التجسس ضد المماليك^(١٠٤).

وقبض على شخص يدعى سليمان بن حافظ سنة ٩٠٩ هـ / ١٥٠٣ م بتهمة قتل الأمير دولتباي، وسمر ثم سلخ وحشي تيناً وشهر به^(١٠٥).

وفي سنة ٩١١ هـ / ١٥٠٥ م توفي شاب صوفي يدعى محمد بن سلامة الهمذاني، فضرب حتى الموت وأشهر وجرس على ثور وأرسل إلى خزانة شمايل ليحبس ، فمات فيها من أثر التعذيب^(١٠٦).

وحضر شخص من فقراء الصعيد يقال له مهدي في سنة ٩١١ هـ / ١٥٠٥ م ، فعندما مثل بين يدي السلطان قامت عليه البينة بأنه زنديق ساحر يتوضأ باللبن ويستجي به، وذكرت عنه أشياء كثيرة تخالف الشريعة، فأرسله السلطان إلى قاضي القضاة المالكي فحكم بكفره، وضرب عنقه تحت شباك المدرسة الصالحية بعد أن شهروه على جمل وهو عريان^(١٠٧).

ولم يكن التشهير مقتصرًا على الرجال فقط بل قام المماليك بفرض عقوبة التشهير على النساء ، وهذا مخالفًا للشريعة الإسلامية كون أن الله تعالى ورسوله قد أوصيا بالمرأة خيرا وتكريمها ، وعدم أدلها ، إذ نجد العديد من الروايات التاريخية في قيام المماليك بتشهير النساء في المجتمع المصري ، حيث نجد السلطان برقوق قد أمر في سنة ٧٨١ هـ / ١٣٨٢م بأشهر امرأة أوهمت الناس بوجود أعجوبة في بيتها يصدر من وراء احد حيطانه فأمر السلطان برقوق بتشهيرها على جمل ويدها مسمرة على خشبة وهي بإزارها ونقابها وكانت أول امرأة تشهر وتسم على جمل في مصر (١٠٨).

وفي سنة ٧٨٢ هـ / ١٣٨٢م شهرت امرأة في القاهرة على جمل وطيف بها وعلى رأسها طوطور احمر ونودي عليها : هذا جزاء من تتزوج رجلين في الإسلام (١٠٩).

وعلى الرغم أن فرض عقوبة التشهير يكمن بحد ذاته من وراءه إلى منع الجاني من القيام بإعمال السيئة مرة ثانية ، إلا أننا نجد أن المماليك قد تهادوا في كثرة استعمالها إلى جانب فرض عقوبات أخرى أكثر قسوة في نفس الوقت كما بين لنا ذلك من خلال الروايات التاريخية . ونستنتج من خلال الروايات التاريخية أن عقوبة التشهير كان أسلوباً أتبعه المماليك ليس لفضح المشهر به فقط بل وإظهاره خارجاً أمام الناس ، وتمارس بحق من لم يتفق مع سياستهم ، أو خرج عن طاعة نهجهم وما شابه ذلك .

ثانياً: الآثار النفسية لفرض عقوبة التشهير على المحكومين

تترك عقوبة التشهير آثار نفسية على شخص قد يؤدي بعضها إلى التوبة لله تعالى ونبذ الدنيا ، نتيجة التعذيب النفسي الذي تتركه عقوبة التشهير (١١٠) وقد تؤدي إلى الانتحار في كثير من الأحيان ، كما حدث لوكيل بيت المال وناظر الأوقاف في دمشق ناصر الدين محمد بن عبد الرحمن المقدسي عندما أقر السلطان المنصور سيف الدين قلاوون سنة (٦٨٩ هـ / ١٢٩٠ م) تشهيره ، وذلك لاتهامه بسرقة أموال الأوقاف واخذ الرشوة ، وقد تولى نائب دمشق مهمة التحقيق معه ، وأمر السلطان بمصادرة جميع ما أخذه وعوقب ضرباً بالمقارع والتشهير ، وشنق نفسه تخلصاً من العار الذي سيلحق به عندما يشهر وقد هجاه أحد الشعراء بعد موته بقوله :

أعظم الله اجرکم في العظيم ولد المقدسي شيخ اللوم
فقد كان مضمرًا للرعايا كل فعل ردي وامر شوم
ولقد كان ليس يرضيه منهم غير سفك الدماء وسب الحرم
خان في كل ما توكل فيه وبدا منه كل فعل ذميم^(١١١)

ويترك العفو عن عقوبة التشهير آثاراً ايجابية في نفس المحكوم يؤدي به في نهاية المطاف إلى تغيير سلوكهم واعتقادهم إلى الأفضل ، وفي هذه الحالة يركب المحكوم على فرس دليلاً على عفو السلطان له ، كما حدث سنة ٨٨٥هـ/ ١٤٨٠ م إذ تغير خاطر السلطان على القاضي تاج الدين بن المقسي^(١١٢) ناظر الخاصكان، فرسم بتسميره، فسمر على جمل، وشهر في القاهرة، وقد وقعت فيه شفاعه، فعادوا به، وقد أركبوه على فرس، وفرح الناس بسلامته^(١١٣).
ومن هنا يتبين لنا أن التشهير بالمجرم وما يقع عليه من عقوبات أخرى ، هدفها افتضاح أمره قد يترك آثاراً نفسية سيئة تجعله يأساً من حياته وقد يؤدي به إلى الانتحار، و هذا منافياً لتعاليم الدين الإسلامي الذي يأمر بالستر وصيانة كرامة الإنسان .

في ختام دراستنا لموضوع (عقوبة التشهير في مصر خلال العصر المملوكي (٦٤٨- ٩٢٣ هـ / ١٢٥٠-١٥١٧م) وآثارها النفسية (دراسة تاريخية))، لابد أن نسجل أهم النتائج التي تم التوصل إليها، والتي يمكن إجمالها بالنقاط الآتية:-

١- أظهرت الدراسة بأن القرآن الكريم والسنة النبوية قد رفضوا التشهير ، وذلك وفقاً للآثار النفسية التي تتركها عقوبة التشهير على الجاني.

٢- كشفت الدراسة أن من الصعوبة تحديد طريقة التشهير ووسيلتها، فإن لكل زمان ما يناسبه وما يتوفر فيه من وسائل، والذي يظهر أن كل وسيلة تحقق الغرض من التشهير يجوز الأخذ بها، وأن ما كان يحصل قديماً من إركاب الجاني أركاباً مقلوباً ومن الطواف به، والمناداة بين الناس بفعله، إنما كان الهدف منه إيصال الخبر إلى حد أكبر من حجمه .

٣- اختلفت أنواع العقوبات التي مارسها المماليك خلال مدة حكمهم في بلاد الشام ومصر، إذ استعملوا أساليب وطرائق بشعة في تعذيب الناس .

٤- تبين لنا من خلال الدراسة أن التشهير بمختلف أنواعه ودواعيه طال أيضاً رجال الدولة المملوكية ، ولم يكن مقتصرأ على معارضيه ومخالفيه لدوافع عدة.

٥- كشفت الدراسة أن المماليك مارسوا عقوبة التشهير بحق النساء، وقد شكل في تطبيقه تكبيلاً لحرية المرأة .

٦- يعد التشهير أحد الأساليب المهمة التي اعتمدتها الدولة المملوكية من أجل إرساء نظامها السياسي، فبدأت بتطبيقه في مصر التي اتخذتها قاعدة لها بشكل نهائي ، وهم بإتباعهم لهذا الأسلوب إنما أرادوا ردع المعارضين لهم في الداخل والخارج على الصعيد السياسي لاسيما في مصر والشام .

٧- تبين لنا أن التشهير بالجاني له أثر بالغ في نفسه لما يعرضه التشهير للجاني من انتقادات من قبل المجتمع له وبسخطه عليه وفقدان الثقة فيه.

جدول بأسماء من فرضت عليهم عقوبة التشهير

سنة التشهير	اسم المشهر	الجهة المصدرة للعقوبة	صفة التشهير	المصدر
٦٨٠ هـ / ١٢٨١ م	الكريدي	قاضي القضاة	اجتماعي بسبب السرقة	المقريري، السلوك ج٢/ص ١٤٣
٦٨٩ هـ / ١٢٩٠ م	ناصر الدين محمد بن عبد الرحمن المقدسي	السلطان المنصور سيف الدين بن قلاوون	اجتماعي بسبب الرشوة	ابن تغري بردي، المنهل الصافي، ج٣/ص ٣٧
٦٩٠ هـ / ١٢٩١ م	ابن السلعوس	نائب السلطان بيدرا	سياسي بسبب استخفاف من مكانة السلطنة والأمير بيدرا	المقريري، السلوك ج٢/ص ٢١٥
٦٩٢ هـ / ١٢٩٣ م	مجموعة من الأمراء	قاضي القضاة	سياسي بسبب اتهموا بقتل السلطان الأشرف خليل بن قلاوون	أبو الفدا، المختصر في إخبار البشر، ج 4 / ص 30
٦٩٢ هـ / ١٢٩٣ م	الشيخ الظهير	السلطان	سياسي بسبب الخلاف الذي كان بينه وبين الدوادر	الكتبي، قوات الوفيات ج١/ص ١٥٢
٦٩٣ هـ / ١٢٩٣ م	علم الدين الشجاعي	الناس	سياسي بسبب الظلم والتعسف	الصفدي، الوافي بالوفيات ج١٥/ ص ٢٨٩؛ ابن كثير البداية والنهاية، ج١٣/٣٦٣
٦٩٥ هـ / ١٢٩٥ م	عبد الرحمن الشافعي ابن بنت الأغر	السلطان الخليل	إداري بسبب سوء الإدارة	العيني، عقد الجمان ج٤/ص ٣٢٣
٧٠١ هـ / ١٣٠٢ م	ابن البقي	القضاء	ديني بسبب الكفر والاستخفاف بالقرآن الكريم	ابن كثير، البداية والنهاية، ج١٤/ص ١٩١
٧١٢ هـ / ١٣٢٥ م	ابن زهرة المغربي	القضاء	ديني بسبب الاستهانة بالقرآن الكريم	ابن كثير، البداية والنهاية ج١٤/ ص ٧٥؛ المقريري، السلوك ج٢/ص ٢١٥
٧١٢ هـ / ١٣٢٥ م	ابن قيم الجوزية	القضاء	ديني بسبب أفكاره الدينية	المقريري، السلوك ج١/ص ٤٤٩
٧٣١ هـ / ١٣٣٠ م	يوسف الكيماوي	القضاء	اجتماعي بسبب الاحتيال	المقريري، السلوك ج٣/ص ١٤٥
٧٣١ هـ / ١٣٣١ م	يوسف حوك النصراني	السلطان الناصر	سياسي بسبب الاحتيال	الصفدي، أعيان العصر، ج 3/ص 83
٧٥٧ هـ / ١٣٥٦ م	باي قجا	القضاء	سياسي بسبب قتله الأمير شيخو	المقريري، السلوك، ج 4 / ص 2

عقوبة التشهير فى مصر خلال العصر المملوكى

٧٦١ هـ / ١٣٦٠م	السراج عمر القفطي وآخرين	القضاء	سياسي بسبب تزويره لمراسيم سلطانية	ابن كثير ، البداية والنهاية ج١٤/ص٣٠٦
٧٨١ هـ / ١٣٨٢م	امراة	السلطان برقوق	اجتماعي بسبب الخداع	ابن أياس ، بدائع الزهور ج٢/ص٢٥٧
٧٨٢ هـ / ١٣٨٢م	ابن عرام	السلطان برقوق	سياسي بسبب قتله مجموعة من الأمراء	ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ج١١/ص١٨١
٧٨٢ هـ / ١٣٨٢م	امراة	القضاء	اجتماعي بسبب زواجها بزوجين في وقت واحد	ابن أياس ، بدائع الزهور ج٢/ص٢٥٤
٧٩٥ هـ / ١٣٩٣م	تاج الدين ابن أبي شاكر	والي القاهرة	إداري بسبب سوء الإدارة	العسقلاني ، إنباء الغمر ج١/ص٤٥٧
٨٠٢ هـ / ١٣٩٩م	عمر الدمياطي	يلبغا السالمي	ديني بسبب فقهه وأفكاره الدينية	المقريزي، السلوك ، ج٣/ص١٧
٨١٦ هـ / ١٤١٤م	تاج الدين بن الهيصم	السلطان الناصر فرج	إداري بسبب سوء الإدارة	ابن تغري بردي ، المنهل الصافي ، ج٧/ص٢٥٤ ؛ النجوم الزاهرة ، ج١٣/ص٩٨
٨٢٢ هـ / ١٤١٨م	شرف الدين يحيى بن بركة	السلطان جقمق	سياسي بسبب الوشاية	المقريزي ، السلوك ج٣/ص٢٣٨
٨٤١ هـ / ١٤٣٨م	تقي الدين عبد الرحمن بن حجي	السلطان الاشراف	سياسي بسبب التزوير	ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ج١٥/ص٤٤٧
٨٥٦ هـ / ١٤٥٢م	ابي الخير النحاس	القضاء	اجتماعي بسبب الكذب والسرقة	ابن تغري بردي ، حوادث الدور ، ج٦/ص٥٦
٨٦٦ هـ / 1462م	حمزة بن غيث بن نصير الدين	القضاء	اجتماعي بسبب الفسق والسرقة	السخاوي ، الضوء اللامع ج٣/ص١٦٦
٨٧٥ هـ / ١٤٨٠م	تاج الدين بن المقسي	القضاء	سياسي بسبب الوشاية	ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ج١٦/ص٢٧٧
٨٩٤ هـ / ١٥٧٦م	احمد بن الديوان	القضاء	سياسي بسبب التجسس	السخاوي ، الضوء اللامع ج٣/ص١٦٦
٩٠٩ هـ / ١٥٩٣م	سليمان بن حافظ	القضاء	سياسي بسبب قتل الأمير دولتباي	ابن طولون ، مفاكهة الخلان ج١/ص٢١٩
٩١١ هـ / ١٥٠٥م	محمد بن سلامة الهمذاني	القضاء	ديني بسبب عقيدته	الحنبلي ، شذرات الذهب ج١/ص٧٩
٩١١ هـ / ١٥٠٥م	شخص اسمه مهدي	القضاء	ديني بسبب الزندقة والسحر	ابن اياس ، بدائع الزهور ج٢/ص٧٣٧

الهوامش

- (١) الفراهيدي ، العين ، ج١/ص١٨٠ ؛ ابن فارس ، معجم مقاييس اللغة ، ج٤/ص٧٨ ؛ ابن منظور ، لسان العرب ، ج١/ص٦١٦
- (٢) الطريحي ، مجمع البحرين ، ج٢/ص١٢٨ .
- (٣) عودة ، التشريع الجنائي الإسلامي ، ج١/ص٦٠٩ .
- (٤) المرجع نفسه ، ص٦١٠ .
- (٥) سورة الحج ، الآية ٦٠ .
- (٦) سورة النحل ، الآية ١٢٦ .
- (٧) سورة الكهف ، الآية ٤٤ ؛ سورة القصص ، الآية ٨٣ ؛ سورة ص الآية ١٤ ؛ سورة الحشر ، الآية ٤ ؛ سورة الرعد ، الآية ١١ .
- (٨) ابن حنبل ، المسند ، ج٢/ص١٧٨ ؛ النيسابوري ، روضة الواعظين ، ص٤٦٤ .
- (٩) الحاكم ، النيسابوري ، المستدرک ، ج٤/ص١١٥ .
- (١٠) الزمخشري ، أساس البلاغة ، ص٥١١ ؛ الزبيدي ، تاج العروس ، ج٧/ص٦٦ .
- (١١) ابن منظور ، لسان العرب ، ج٤/ص٤٢٢ ؛ الزبيدي ، تاج العروس ، ج٧/ص٦٦ .
- (١٢) ابن منظور ، لسان العرب ، ج٤/ص٤٢٢ .
- (١٣) المصدر نفسه ، ج٤/ص٤٢٢ ؛ الزبيدي ، تاج العروس ، ج٧/ص٦٦ .
- (١٤) الشالجي ، موسوعة العذاب ، ج٣/ص٢١٣ .
- (١٥) الزبيدي ، تاج العروس ، ج٧/ص٦٧ .
- (١٦) الشالجي ، موسوعة العذاب ، ج٣/ص٢١٣ .
- (١٧) المرجع نفسه ، ج٣/ص٢١٣ .
- (١٨) المرجع نفسه ، ج٣/ص٢١٣ .
- (١٩) المقارع : أي السوط وهي خشبة في رأسها سير يضرب بها الحيوانات ، ينظر الفراهيدي ، العين ، ج١/ص١٥٧ ؛ الزبيدي ، تاج العروس ، ج١١/ص٣٦٦ .
- (٢٠) الطوطور : لباس الرأس على شكل برنس معطف رأسه فيه توضع رؤوس المجرمين ويطاف بهم في الطرقات تشهير لهم ، ينظر دوزي ، معجم الملابس العربية ، ج٢/ص٧٨ .
- (٢١) الشالجي ، موسوعة العذاب ، ج٣/ص٢١٣ .
- (٢٢) سورة النور ، الآية ١٩ .

عقوبة التشهير فى مصر خلال العصر المملوكى

- (٢٣) الطبرسي ،تفسير مجمع البيان ،ج٧/ص٢٣٢؛ابن كثير ، التفسير ، ج٣/ص٢٨٥ .
- (٢٤) سورة الأحزاب ،الآية ٥٨ .
- (٢٥) الطبري ،جامع البيان ،ج٢٢/ص٥٦ ، الطوسي ،التبيان في تفسير القرآن ،ج٨/ص٣٦١ .
- (٢٦) القزوني ،سنن ابن ماجه ،ج٢/ص١١٩٢ .
- (٢٧) ابن حنبل ،المسند ،ج٢/ص٩٢ .
- (٢٨) السيوطي ،الدر المنثور ،ج٤/ص١٨٢ .
- (٢٩) الكليني ،الكافي ،ج٦/ص٤٤٧ .
- (٣٠) المجلسي ،بحار الأنوار ،ج٧٦/ص٣١٣ .
- (٣١) المجلسي ،مرآة العقول ،ج٢٢/ص٣٢٢؛ الطباطبائي ،رياض المسائل ،ج٨/ص٧٧ .
- (٣٢) أبن منظور ، لسان العرب ،ج١٠/ص٤٩٣ .
- (٣٣) عاشور ، العلاقات السياسية بين المماليك والمغول ، ص ١٣ .
- (٣٤) سليمان ، تأريخ الدول الإسلامية ومعجم الأسر الحاكمة ، ج١/ص ١٥٩ .
- (٣٥) أسرة كردية الأصل حكمت مصر والشام واليمن ترجع في اسمها إلى نجم الدين أيوب ، ينظر سيد ، تاريخ مصر الإسلامية زمن سلاطين بني أيوب ، ص ١٨ .
- (٣٦) أيوب (الملك الصالح) بن محمد (الملك الكامل) بن أبي بكر (العادل) بن أيوب ، أبو الفتوح نجم الدين ، من كبار الملوك الأيوبيين بمصر .ولد ونشأ بالقاهرة ، وولي بعد خلع أخيه (العادل) سنة ٦٣٧ هـ / ١٢٢٩م ، وضبط الدولة بحزم .ينظر ابن خلكان ،وفيات الأعيان ،ج٥/ص٨٢ ؛الزركلي ،الأعلام ،ج٢/ص٣٨؛قاسم ، الأيوبيين والمماليك،ص١٠٧ .
- (٣٧) أبن خلدون ،العبر ،ج٥/ص٣٧٣؛ عاشور ، مصر في عصر دولة المماليك البحرية ، ص ١٣ .
- (٣٨) عاشور ، مصر والشام في عصر الأيوبيين والمماليك ، ص ١٥٤ .
- (٣٩) المرجع نفسه ، ص ١٥٤ .
- (٤٠) هي شجرة الدر أو شجر الدر بنت عبد الله الصالحية ، أم خليل ،الملقبة بعصمة الدين : ملكة مصر ، أصلها من جواري الملك الصالح نجم الدين أيوب ، اشتراها في أيام أبيه ، وحظيت عنده ، وولدت له ابنه خليلا ، فأعتقها وتزوجه ، ينظر ابن تغري بردي ،النجوم الزاهرة ،ج٦/ص٣٦٣ ؛ زيدان ، شجرة الدر ، ص ٧ .

- (٤١) إيبك بن عبد الله الصالحي النجمي ، عز الدين التركماني ، أول سلاطين المماليك البحرية في مصر والشام ، كان مملوكا للصلاح نجم الدين أيوب ، وأعتقه فصار في جملة الأمراء عنده ، ينظر العيني ، عقد الجمان ، ج١/ص ٣٤ .
- (٤٢) علي بن أبيبك التركماني الصالحي ، نور الدين : ثاني ملوك دولة المماليك البحرية في مصر والشام ، ولي بعد مقتل أبيه (الملك المعز أيبك) سنة ٦٥٦ هـ / ١٢٥٨م ، وهو صغير ، ولقب بالمنصور ، ينظر الزركلي ، الأعلام ، ج٤/ص ٢٦٤ .
- (٤٣) سيف الدين قطز عبد الله التركي اخص ممالك المعز أيبك التركماني أحد ممالك السلطان الملك الصالح نجم الدين أيوب ، ينظر ابن كثير ، البداية والنهاية ج١٣ / ص ٢٢٥ ؛ العيني ، عقد الجمان ، ج١/ ص ٢٤٥ .
- (٤٤) بيبرس العلائي البندقداري الصالحي ، ركن الدين ، الملك الظاهر صاحب الفتوحات والأخبار والآثار ، مولده بأرض القبحاق ينظر الكتبي ، فوات الوفيات ، ج١/ص ٢٥٠ .
- (٤٥) سيف الدين قلاوون : هو قلاوون بن عبد الله الاقسنقري الكامل الصالحي النجمي سيف الدين أبو المعالي ، أبو الفتح التركي الألفي سلطان الديار المصرية ، اشتراه اقسنقر الكامل وكان هذا يعرف بالألفي ، ينظر ابن تغري بردي ، المنهل الصافي ، ج ٣ / ص ٣٧ .
- (٤٦) المقريزي ، الخطط ، ج ٢/ص ٢٣٦ ؛ سرور ، دولة بني قلاوون في مصر ، ص ١٩ .
- (٤٧) الصالح صلاح الدين حاجي بن شعبان بن حسين آخر السلاطين المماليك البرجية ، ينظر ابن الحنبلي ، شذرات الذهب ، ج ٦/ص ٢١٢
- (٤٨) برقوق : و هو احد ممالك يلبغا العمري وقد لمس به سيده ذكاء وفطنة فاعتقه بعد أربع سنوات من شرائه ويعد برقوق المؤسس الحقيقي للدولة المملوكية الثانية ، المقريزي ، السلوك ، ج ٣ / ص ٢٧٧ ؛ طقوش ، تاريخ المماليك في مصر والشام ، ص ٥٧٥ .
- (٤٩) المرجع نفسه ، ص ٥٧٥ .
- (٥٠) ابن تغري بردي ، المنهل الصافي ، ج ٣/ص ٤٤٧ .
- (٥١) الفلقشندي ، صبح الأعشى ، ج ١/ ص ٤٢٠-٤٢١ ؛ العرني ، المماليك ، ص ٦٣ .
- (٥٢) خشدقدم بن عبد الله الناصري المؤيدي ، أبو سعيد ، سيف الدين ، السلطان الظاهر : أول ملوك الروم بمصر والشام والحجاز ، وكان مملوكا للخوجه ناصر الدين ، ينظر ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج ١٥/ص ٤٠٧ ؛ الزركلي ، الأعلام ، ج ٢/ص ٣٠٥ .

- (٥٣) تمرىغا الظاهري ، أبو سعيد ، من ملوك دولة المماليك بمصر . اشتراه الظاهر جقمق بمصر صغيرا سنة ٨٢٧ هـ / ١٤٢٥ م ، ورياه ، ينظر الحنبلي ، شذرات الذهب ، ج٧/ص ٣١٥ .
- (٥٤) فروخ ، تأريخ الأدب العربي ، ج٣/ص ٨٨ ، طقوش ، تاريخ المماليك في مصر والشام ، ص ٥٧٥ .
- (٥٥) المرجع نفسه ، ص ٥٧٦ .
- (٥٦) طومان بأي بن قانصوه ، أبو النصر من ملوك دولة الجراكسة بمصر والشام ، جركسي الأصل ، اشتراه قانصوه الحيواوي ، نائب الشام ، ينظر الزركلي ، الأعلام ، ج٣/ص ٢٣٣ .
- (٥٧) زيدان ، تأريخ التمدن العربي ، ج١/ص ٣٧٢-٣٨١ ؛ سليم ، عصر ، ج١/ص ٥٥-٦٣ .
- (٥٨) التوسيط : نوع من أنواع القتل يضرب المحكوم عليه بالسيف بقوة تحت السرة لينقسم جسمه إلى نصفين وفي العصر المملوكي كان يعرى المحكوم من الثياب ثم يوضع على خشبة مطروحة على الأرض ، ينظر دهان ، معجم الألفاظ المملوكي ، ص ٤٨ .
- (٥٩) التسمير : نوع من الصلب على الصليب من الخشب أو على أداة تسمى لعبة التسمير وتدق إطراف المحكوم عليه بالمسامير إلى الخشب فيبقى المسمر ساعات أو أياما حتى يموت وهذا يسمى تسمير الهلاك ، ينظر ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج١١/ص ١٨٤ ؛ دهان ، معجم الألفاظ المملوكي ، ص ٤٥ .
- (٦٠) الخازوق ، عمود مدبب الرأس كانوا يجلسون عليه المذنب في الأزمان فيدخل من دبره ويخرج من أعلاه ليموت موتا بطيئا بزيف الدم وتمزق عورته وأمعاؤه ويكون طوله أكثر من ٧٠ سم ، ينظر العيني ، عقد الجمان ، ج٤/ص ٤٠٠ ؛ دهان ، معجم الألفاظ المملوكي ، ص ٦٦ .
- (٦١) سورة الإسراء ، الآية ٧٠ .
- (٦٢) ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج١٤/ص ٧٥ ، جنتين ، أساليب التعذيب المعنوية والجسدية ، ص ٥٧ .
- (٦٣) المقرئزي السلوك ، ج ٢/ص ١٤٣ .

- (٦٤) الوزير الكامب مدبر الممالك شمس الدين محمد بن عثمان التتوخي الدمشقي التاجر الكاتب ولي الحسبة في دمشق وتوفي سنة ٦٩٣هـ/١٢٩٤ م ،ينظر العيني ،عقد الجمان ،ج٣/ص٣٦؛ ابن تغري بردي ،النجوم الزاهرة ،ج٧/ص٣٣٧ .
- (٦٥) ابن كثير ،البداية والنهاية ،ج١٣/ص٣٧٤ ؛المقريزي ،السلوك ،ج٢/ص٢١٥ ؛ العيني ،العقد الجمان ،ج٣/ص٣٦؛ الحنبلي ، شذرات الذهب ،ج٥/ص٤٢٤ .
- (٦٦) جمال الدين يوسف بن جملة الحجي الشافعي من قضاء دمشق توفي سنة ٦٩٩ هـ /١٢٩٧ م ، ينظر الصفدي، الوافي بالوفيات ،ج٢٩/ص٣٥ ؛الزركلي ،الأعلام ،ج٧/ص١٨٣ .
- (٦٧) الظهير الحنفي محمد بن أحمد بن عمر بن أحمد بن أبي شاکر مجد الدين أبو عبد الله الأربلي الحنفي المعروف بابن الظهير، ولد بأربل ، ثم أقام بدمشق ،ينظر العيني ،عقد الجمان ،ج٢/ص٢٠٩ .
- (٦٨) ابن كثير ،البداية والنهاية ،ج١٤/ص١٦٥ .
- (٦٩) الملك الأشرف خليل بن الملك المنصور قلاوون ثامن سلاطين مصر والشام من المماليك البحرية، ولد سنة ٦٦٦ هـ / ١٢٦٨ م وتوَلَّى سنة ٦٨٩ هـ / ١٢٩٠ م ،وقتل سنة ٦٣٩ هـ / ١٢٩٣ م وهو الذي استرد ساحل بلاد الشام من الفرنجة، ينظر الكتبي ،فوات الوفيات ،ج١/ص٣٨٢؛ الشهابي معجم ألقاب أرباب السلطان، ص ١١٩.
- (٧٠) القاضي تقى الدين عبد الرحمن ابن القاضي تاج الدين عبد الوهاب بن بنت الأعز وقاصي القضاة الديار المصرية تم تعيينه سنة (٦٨٥ هـ / ١٢٨٦ م) وأعيد سنة (٦٩٣ هـ / ١٤٩٣ م) حيث بعد سنتين من تعيينه عوقب وشهر ، ينظر ابن تغري بردي ،النجوم الزاهرة ،ج٧/ص١٣٢ .
- (٧١) العيني ،عقد الجمان ،ج٤/ص٣٢٣ .
- (٧٢) أبو الفداء، المختصر في أخبار البشر، ج ٤/ ص ٣٠ .
- (٧٣) وزير الديار المصرية ومشدد دواوينها ثم نائب سلطان دمشق وقد تربى في دمشق واستلم مناصب مهمة في الوزارة وانتهت حياته بقتله ينظر ابن كثير ،البداية والنهاية ،ج٣/ص٣٦٤ ؛ابن تغري بردي ،المنهل الصافي ،ج٣/ص١٨٧ .

عقوبة التشهير فى مصر خلال العصر المملوكى

- (٧٤) الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج١٥ / ص ٢٨٩ ؛ ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج٣ / ص ٣٦٣ .
- (٧٥) الكتبي ، فوات الوفيات ، ج ١ / ص ١٥٢ .
- (٧٦) احد الفقهاء وكان يتكلم بالكلاسة ويتكلم في أهل العلم والمعرفة ، ينظر ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج ١٤ / ص ٧٥ .
- (٧٧) المصدر نفسه ، ج ١٤ / ص ٧٥ ؛ المقرئ ، السلوك ، ج ٢ / ص ٢١٥ .
- (٧٨) حمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي ، أبو عبد الله ، شمس الدين ، من أركان الإصلاح الإسلامي ، وأحد كبار العلماء ، مولده ووفاته في دمشق ، تتلمذ على يد ابن تيمية ينظر ، الزركلي ، الأعلام ، ج ٦ / ص ٥٦ .
- (٧٩) المقرئ ، السلوك ، ج ١ / ص ٤٤٩ .
- (٨٠) المصدر نفسه ، ج ٣ / ص ١٤٥ .
- (٨١) الصفدي ، أعيان العصر ، ج ٣ / ص ٨٣ .
- (٨٢) المقرئ ، السلوك ، ج ٤ / ص ٢ .
- (٨٣) ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج ١٤ / ص ٣٠٦ .
- (٨٤) المصدر نفسه ، ج ١٤ / ص ٣٣٠ ؛ السخاوي ، الضوء اللامع ، ج ٨ / ص ٣٤ .
- (٨٥) برقوق : هو احد ممالكك يلبيغا العمري وقد لمس به سيده ذكاء وفطنة فاعتقه بعد أربع سنوات من شرائه ، ويعد برقوق المؤسس الحقيقي للدولة المملوكية الثانية ، المقرئ ، السلوك ، ج ٣ / ص ٢٧٧ - ٢٨٢ .
- (٨٦) ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج ١١ / ص ١٨١ .
- (٨٧) تاج الدين بن أبي شاعر صاحب القبطي المصري كان صاحب يلبيغا العمري بمصر ، وولي الوزارة ثلاث مرات وتوفي بالقاهرة وكان حسن السيرة ، ينظر الزركلي ، الأعلام ، ج ٥ / ص ٢٥١ .
- (٨٨) العسقلاني ، إنباء الغمر ، ج ١ / ص ٤٥٧ .

(٨٩) يلبيغا أبو المعالي السالمي الظاهري الحنفي : من أشهر أمراء الجند في دولة الملك " الظاهر برقوق ، ثم ابنه الناصر كان يذكر أنه سمرقندي سماه أبواه يوسف ، وسبي فجلب إلى مصر مع تاجر اسمه سالم فنسب إليه ، واشتره برقوق . ولما خلع برقوق أخذ يلبيغا مدينة صفد باسمه ، ينظر ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج ١١/ص ٣٥٨ .

(٩٠) سراج الدين بن عمر الدمياطي من صوفية خانقوا شيخو، ينظر المقرئزي ، السلوك، ج ٣٠/ص ١٧.

(٩١) كان بجوار باب زويلة على يسار من دخل منه بجوار السور، وعرف باسم سجن متولي القاهرة، وسجن أرباب الجرائم ينظر المقرئزي ، الخطط، ج 1/ص ٤٣٧ .

(٩٢) العسقلاني ، إنباء الغمر، ج ١٠/ص ٤٥٦ .

(٩٣) عبد الرزاق بن إبراهيم صاحب تاج الدين القبطي المصري ولد في القاهرة واستلم عدة مناصب في عهد السلطان فرج والسلطان برسياني ، ينظر ابن تغري بردي ، المنهل الصافي ، ج ٧/ص ٢٥٤ .

(٩٤) المصدر نفسه ، ج ٧/ص ٢٥٤ .

(٩٥) شرف الدين يحيى بن بركة بن محمد بن لاقى أحد ندماء السلطان الملك المؤيد ، ينظر ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج ١٤/ص ١٥٧ .

(٩٦) جقمق : الملقب سيف الدين كان محبا للعمران ، ولي نيابة دمشق من قبل الملك المؤيد سنة ٨٢٢ هـ / ١٤١٩ م ، وهو باني المدرسة (الجقمقية) في دمشق توفي سنة ٨٢٤ هـ / ١٤٢١ م ، ينظر العيني ، عقد الجمان ، ج ١/ص ٩ ؛ السخاوي ، الضوء اللامع ، ج ٣/ص ٧٥ .

(٩٧) المقرئزي ، السلوك، ج ٣/ص ٢٣٨ ؛ العسقلاني ، إنباء الغمر ، ج ١١/ص ٤٨٠ .

(٩٨) برسباي الدقماقي الظاهري ، أبو النصر ، السلطان الملك الأشرف : صاحب مصر جركسي الأصل ، كان من مماليك لأمير (دقماق) ، ينظر العيني ، عقد الجمان ، ج ١/ص ٧ ؛ طقوس ، تاريخ المماليك في مصر وبلاد الشام ، ص ٥٧٥ .

(٩٩) كان يقع بين باب الفتوح والجامع الحاكمي، وكان يتكون من برج من أبراج سور القاهرة وبجواره مقشرة كان يقشر فيها القمح، فلما هدمت خزانة شمائل، أمر طوغان نائب الغيبة بأمر السلطان بتحويل البرج والمقشرة إلى سجن لأرباب الجرائم، وسمي بسجن المقشرة، ينظر ابن تغري بردي النجوم الزاهرة، ج ١٤ / ص ٤٦ .

(١٠٠) المصدر نفسه، ج١٥/ص٤٤٧ .

(١٠١) أبو الخير النظامي نسبة لنظام الحنفي تقلد مناصب عديدة كونه خاله وهو عضد الدين محمد البشبيكي، ينظر السخاوي، الضوء اللامع، ج١١/ص١١٠ .

(١٠٢) ابن تغري بردي، حوادث الدهور، ج٦/ص٥٣ .

(١٠٣) السخاوي، الضوء اللامع، ج ٣، ص ١٦٦ .

(١٠٤) المصدر نفسه، ج٣/ص١٦٦ .

(١٠٥) ابن طولون، مفاكهة الخلان، ج ١/ ص ٢١٩ .

(١٠٦) الحنبلي، شذرات الذهب، ج ١٠ / ص ٧٩ .

(١٠٧) ابن إياس، بدائع الزهور، ص ٧٣٧ .

(١٠٨) المصدر نفسه، ج٢/ص٢٤٧ .

(١٠٩) المصدر نفسه، ج٢/ص٢٥٤؛ الشالجي، موسوعة العذاب، ج٦/ص٢٦٨ .

(١١٠) الحنبلي، شذرات الذهب، ج ١٠ / ص ٧٩ .

(١١١) ضاحي، الرأي العام، ص٢٣ .

(٢١) القاضي تاج الدين بن المقسى أصبح قضايا ومضافا للجيش في عهد السلطان المملوكي خشقدم، ينظر ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة، ج١٦/ص٢٧٧ .

(١١٣) المصدر نفسه، ج١٦/ص٢٧٧ .

قائمة المصادر والمراجع

المصادر الأولية

* القرآن الكريم .

* ابن أياس ، أبو عبد الله محمد بن احمد الحنفي (ت ٩٣٠ هـ / ١٥٢٣ م) .
بدائع الزهور في وقائع الدهور ، تحقيق محمد مصطفى زيادة، ط٢(دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة، ١٩٦٤) .

* ابن تغري بردي ، أبو المحاسن يوسف (ت٨٧٤هـ/١٤٦٩م) .
-حوادث الدهور في مدى الأيام والشهور، ط١ (كاليفورنيا، ١٩٣١ م) .
-المنهل الصافي والمستوفي بعد الوافي ، تحقيق محمد محمد أمين ، (الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة ، ١٩٨٦ م) .

-النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ، ط٢ ، (دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، ٢٠٠٥ م) .
* ابن حنبل ، احمد (ت ٢٤٠ هـ / ٨٥٤ م) .
المسند،(دار صادر ،بيروت ،د.ت) .

* ابن خلدون ، عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد (ت ٨٠٨ هـ / ١٤٠٥ م) .
العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر،
مؤسسة جمال للطباعة والنشر، (بيروت، ١٩٧٩ م) .

* ابن خلكان ،شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر(ت٦٨١هـ/١٢٨٢م) .
وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس،(دار صادر، بيروت، ١٩٦٨ م) .
* السخاوي، محمد بن عبد الرحمن (ت ٩٠٢ هـ / ١٤٩٦ م) .

الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، ط١ (دار الجيل ، بيروت، ١٩٩٢ م) .
* السيوطي ، جلال الدين عبد الرحمن (ت ٩١١ هـ/١٥٠٥ م) .
الدر المنثور في التفسير بالمأثور(دار المعرفة ، بيروت، د.ت)

* الزبيدي ، حمد مرتضى الحسيني(ت ١٢٠٥ هـ/١٧٩٠م) .
تاج العروس ، تحقيق: علي شري ،(دار الفكر، بيروت ، ١٩٩٤ م) .

عقوبة التشهير في مصر خلال العصر المملوكي

- *الزمخشري ، أبو القاسم جار الله محمود بن عمر (ت ٥٣٨هـ / ١١٤٣م) .
أساس البلاغة ، (دار الشعب ، القاهرة ، ١٩٦٠م) .
*الطبرسي ، أبو علي الفضل بن الحسن (ت ٥٤٨هـ / ١٠٥٣م) .
مجمع البيان في تفسير القرآن ، تحقيق: لجنة من العلماء المحققين ، (مؤسسة الأعلمي ، بيروت ، ١٩٩٥م) .
*الطبري ، أبو جعفر محمد بن جرير (ت ٣١٠هـ / ٩٢٢م) .
جامع البيان ، تحقيق: خليل الميس ، ضبطه وتوثيقه وتخريج: صدقي جميل العطار ، (دار الفكر ، بيروت ، ١٩٩٥م) .
*الطريحي ، فخر الدين محمد بن علي (ت ١٠٨٥هـ / ١٦٧٤م) .
مجمع البحرين ، تحقيق: أحمد الحسيني ، ط ٢ ، (ناشر مرتضوي ، طهران ، د.ت) .
*الطوسي ، أبو جعفر محمد بن الحسن (ت ٤٦٠هـ / ١٠٦٧م) .
التيبان في تفسير القرآن ، تحقيق: أحمد حبيب قصير العاملي ، ط ١ ، (دار إحياء التراث العربي ، مكتبة الإعلام الإسلامي ، ١٤٠٩هـ) .
ابن طولون ، شمس الدين محمد (ت ٨٥٣هـ / ١٤٤٩م) .
مفاكهة الخلان في حوادث الزمان ، وضع حواشيه : خليل المنصور ، ط ١ (دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٩٨م) .
*الصفدي ، صلاح الدين خليل أيبك (ت ٧٦٤هـ / ١٣٦٢م) .
-أعيان العصر وأعوان النصر ، تحقيق علي أبو زيد وآخرين ، قدمه مازن عبد القادر المبارك ، ط ١ (دار الفكر ، بيروت ، ١٩٩٨م) .
-الوفاي بالوفيات ، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى ، (دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ٢٠٠٠م) .
*العسقلاني ، شهاب الدين أبي الفضل احمد بن علي بن محمد (ت ٨٥٢هـ / ١٤٤٨م) .
أنباء الغمر بأبناء العمر ، تحق حسن حبشي ، ط ١ (القاهرة ، لجنة أحياء التراث الإسلامي ، ١٩٦٩م) .
*ابن العماد الحنبلي ، عبد الحي (ت ١٠٨٩هـ / ١٦٧٩م) .
شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، (دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، د.ت) .
العيني ، بدر الدين محمود بن احمد (ت ٨٥٥هـ / ١٤٥١م) .
عقد الجمان في تاريخ أهل الزمان ، تحقيق محمد محمد أمين ، (الهيئة المصرية العامة للكتاب ، مطبعة دار الكتب ، القاهرة ، ١٩٨٧م) .

- *ابن فارس ، احمد بن فارس بن زكريا (ت ٣٩٥هـ/١٠٠٤م).
معجم مقاييس اللغة ، تحقيق: عبد السلام محمد هارون ، (مكتبة الإعلام الإسلامي، قم، ١٤٠٤ هـ).
- *أبو الفداء، عماد الدين إسماعيل بن محمد (ت ٧٣٢ هـ / ١٣٣١ م) .
المختصر في أخبار البشر، (دار المعرفة، بيروت، د.ت) .
*الفراهيدي ، الخليل بن أحمد (ت ١٧٥هـ/٧٩١م) .
العين ، تحقيق: مهدي المخزومي ، إبراهيم السامرائي ، ط ٢، (دار الهجرة، قم، ١٤٠٩ هـ) .
*القلقشندي ، تقي الدين احمد بن علي (ت ٨٢١ هـ / ١٤١٨ م) .
صبح الأعشى في صناعة الانشاء، شرح وتعليق: محمد حسين شمس الدين، (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٧م) .
- *الكتبي، محمد بن شاكر (ت ٧٦٤ هـ / ١٣٦٢ م) .
فوات الوفيات، تحقيق إحسان عباس، (دار صادر ، بيروت، ١٩٧٤ م) .
*ابن كثير ، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر (ت ٧٧٤هـ/١٣٧٢م).
- البداية والنهاية، تحقيق: علي شري، ط ١، (دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٨٨م).
- تفسير ابن كثير، تقديم: يوسف عبد الرحمن المرعشلي، ط ٢، (دار المعرفة، بيروت، ١٩٩٢ م).
*الكليني ، أبو جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق (ت ٣٢٩هـ/٩٤٠م) .
الأصول من الكافي ، تصحيح وتعليق : علي أكبر الغفاري ، ط ٣ ، (دار الكتب الإسلامية ، طهران، ١٣٨٨هـ) .
- *ابن ماجة ، أبو عبد الله محمد بن يزيد (ت ٢٧٥هـ/٨٨٨م).
السنن ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، (دار الفكر ، بيروت ، د.ت).
*المجلسي ، محمد باقر (ت ١١١١هـ/١٦٢٢م) .
-بحار الأنوار ، تحقيق: علي أكبر الغفاري، ط ٣، (دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٨٣م).
- مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول، تحقيق مرتضى العسكري، تقديم هاشم الرسولي ، ط ٢، (دار الكتب الإسلامية، طهران ، ١٤٠٤هـ).
- *المقريزي ، تقي الدين احمد بن علي (ت ٨٤٥ هـ / ١٤٤١ م) .
-السلوك لمعرفة دولة المماليك ، تحقيق مصطفى زيادة ، (مطبعة دار الكتب المصرية ، القاهرة، ١٩٣٦م).
- المواعظ و الاعتبار بذكر الخطط والآثار المعروف بالخطط المقريزية ، (مؤسسة الحلبي ، القاهرة، ١٢٧٠ هـ) .
- *ابن منظور ، جمال الدين محمد بن مكرم (ت ٧١١هـ/١٣١١م) .

المراجع الثانوية:

*أحمد، فؤاد سيد.

تاريخ مصر الإسلامية زمن سلاطين بني أيوب، ط١ (مكتبة مدبولي، القاهرة، ٢٠٠٢م) .

*جرجي زيدان.

-تاريخ التمدن الإسلامي، ط٢ (القاهرة، مطبعة الهلال، ١٩٢١ م) .

-شجرة الدر (بيروت، د.ت) .

*دهمان ، محمد احمد .

معجم الألفاظ التاريخية في العصر المملوكي، ط١ (بيروت، مطبعة دار الفكر، ١٩٩٠م).

*دوزي، رينهارت.

المعجم المفصل بأسماء الملابس عند العرب، تحقيق وترجمة: أكرم فاضل، (بغداد، ١٩٧١م).

*الزركلي ، خير الدين .

الأعلام ، ط٥ ، (دار العلم للملايين ، بيروت ، ١٩٨٠م).

*سرور، محمد جمال الدين.

دولة بني قلاوون في مصر، (دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٤٧م) .

*سليمان، أحمد السعيد.

تأريخ الدول الإسلامية ومعجم الأسر الحاكمة، (دار المعارف، القاهرة، ١٩٦٩م) .

*سليم، محمود رزق .

عصر سلاطين المماليك ونتاجه العلمي والأدبي، ط١ (القاهرة، مطبعة التوكل، ١٩٤٧م).

*الشالجي، عبود.

موسوعة العذاب، (دار العربية، بيروت، د.ت).

*الشهابي، قتيبة .

معجم أرباب السلاطين في الدول الإسلامية منذ العصر الراشدي وحتى بدايات القرن العشرين، (دمشق

، ١٩٩٥م) .

*الطباطبائي، علي.

رياض المسائل، ط١، (مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤١٢ هـ) .

*طقوش، محمد سهيل

تاريخ المماليك في مصر وبلاد الشام (دار النفائس ، بيروت، د.ت) .

*ضاحي ، فاضل جابر .

الفساد الإداري في مصر خلال العصر المملوكي ، ط٢ (دمشق، ٢٠١١م).

*عاشور، سعيد عبد الفتاح.

-مصر في عصر دولة المماليك البحرية، (مكتبة النهضة، القاهرة، ١٩٥٩م).

-مصر والشام في عصر الأيوبيين والمماليك، (دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٧٢م).

*عاشور، فايد حماد .

العلاقات السياسية بين المماليك والمغول في الدولة المملوكية الأولى، (دار المعارف، القاهرة،

١٩٧٦م) .

*العريني، الباز.

المماليك، (دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، ١٩٦٧م) .

*عودة، عبد القادر .

التشريع الجنائي الإسلامي ، (دار الكتاب، بيروت، د.ت) .

*فروخ، عمر .

تأريخ الأدب العربي، (دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٧٢م) .

*قاسم، عبده قاسم وعلي السيد علي .

الايوبيون والمماليك التاريخ السياسي والعسكري، (عين للدراسات والبحوث الإنسانية، د.ت).

البحوث الأكاديمية

جتين، الطان ،أساليب التعذيب المعنوية والجسدية في عصر الدولة المماليك البرجية ،بحث منشور في

مجلة دراسات العلوم الإنسانية والاجتماعية ، الجامعة الأردنية، مجلد ٣٨، العدد ٢٠١١، ٢٠١١

